



رئيس الهيئة

قرار رقم (١٥٥٠) لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ٢٠٢٥/٧/٣١

بشأن قيد وسيطي التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية.
بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد.
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (٦٩) لسنة ٢٠٢٥ بشأن القواعد والمعايير المهنية ومزاولة
نشاط الوساطة في التأمين أو الوساطة في إعادة التأمين
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

مقرر

المادة الأولى: يقيد وسيطي التأمين الآتي ذكرهما فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين بالجهاز الإنتاجي
وفقاً لأحكام القانون رقم (١٥٥) لسنة ٢٠٢٤ وذلك لمدة خمس سنوات اعتباراً من تاريخ صدور القرار.

م	الاسم	رقم القيد	الشركة	الرقم القومي
١	ماريا صفوت جرجس مرقص	٥٤٣٥١	اليانز لتأمينات الحياة-مصر	٣٠١١٢١٤٠١٠١٧٨٥
٢	ساره محمد على الصنافيري عيد	٥٤٣٥٢	اليانز لتأمينات الحياة-مصر	٢٨٨٠٥٠٢٠١٠٠٣٠٧

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح